بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية مصر العربية
مجلس الدولة
رئيس الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع
المستشار النائب الأول لرئيس مجلس الدولة

رقم التبليغ:	٤٧٩
بتاريخ:	١٢/٤/٢٠١٨

ملف رقم: ٤٦١٠/٢/٣٢

السيد المهندس / رئيس مجلس إدارة الهيئة القومية لسكك حديد مصر

تحية طيبة وبعد...

فقد اطلعنا على كتابكم رقم (٨٧٠) المؤرخ ٢٠١٦/١٢/٢٦، بشأن النزاع القائم بين الهيئة القومية لسكك حديد مصر والوحدة المحلية لمركز جرجا بمحافظة سوهاج الذى تطلب فيه الهيئة إلزام الوحدة المحلية تسليمها قطعة الأرض محل النزاع.

وحاصل الوقائع – حسبما يبين من الأوراق – أن الهيئة القومية لسكك حديد مصر تمتلك مساحة من الأرض خارج أسوار السكة الحديد بناحية جرجا بمحافظة سوهاج، وأن الوحدة المحلية لمركز جرجا قامت بالتعدى على هذه الأرض. وبتاريخ ٢٠١٦/٧/١٢ تم عمل محضر إثبات حالة بخصوص هذه التعديات وتعديات بعض الأهالى الواقعة على أملاك الهيئة، وذلك على سند من أن المساحة المتعدى عليها مخصصة لها بموجب الأمر العالى الصادر بتاريخ ١٨٩٠/٤/٨، ثم أعيد تخصيصها للهيئة بموجب قرار رئيس الجمهورية رقم (١١٤) لسنة ٢٠٠٥ ومنحها حق استغلالها بنفسها، أو عن طريق أى من شركاتها بهدف تنمية وزيادة مواردها، وعليه يضحى ما فعلته الوحدة المحلية لمركز جرجا تعديًا وغصبًا لأملاكها، وفى معرض استيفاء أوراق النزاع

أفادت محافظة سوهاج بأن المساحات محل النزاع مستطرقة شوارع للمنفعة العامة منذ فترات بعيدة، وأصبحت أملاك دولة عامة، وتخضع لولاية الوحدات المحلية دون غيرها، لذا طلبتم عرض النزاع على الجمعية العمومية.

ونفيد: أن النزاع عُرض على الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع بجلستها المعقودة بتاريخ ٤ من إبريل عام ٢٠١٨م، الموافق ١٧ من رجب عام ١٤٣٩ هـ؛ فتبين لها أن المادة (٦٦) من قانون مجلس الدولة الصادر بالقانون رقم (٤٧) لسنة ١٩٧٢ تنص على أن: "تختص الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع بإبداء الرأى مسببًا فى المسائل والموضوعات الآتية: (أ)... (د) المنازعات التى تنشأ بين الوزارات أو بين المصالح العامة أو بين الهيئات العامة أو بين المؤسسات العامة أو بين الهيئات المحلية أو بين هذه الجهات وبعضها البعض. ويكون رأى الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع فى هذه المنازعات ملزماً للجانبين...".

واستظهرت الجمعية العمومية مما تقدم – وعلى ما جرى به إفتاؤها – أن المشرع اختص الجمعية العمومية بإبداء الرأى مسببًا فى الأنزعة التى تنشب بين الجهات الإدارية، وذلك بديلاً عن استعمال الدعوى وسيلة لحماية الحقوق وفض المنازعات، وأضفى المشرع على رأيها صفة الإلزام للجانبين حسمًا لأوجه النزاع وقطعًا له، ولما كانت ممارسة الجمعية العمومية لولايتها تتطلب أن يكون النزاع مستوفيًا شرائطه الشكلية والموضوعية مدعومًا بمستنداته التي يمكن من خلال تمحيصها الفصل فيه وصولاً إلى وجه الحقيقة، ومن ثم فللجمعية العمومية فى سبيل تهيئتها للنزاع ليكون صالحًا للفصل فيه أن تنتدب خبيرًا، أو أكثر للاستنارة بالرأى فى المسائل الفنية التى تستدعى خبرة خاصة بشأنها، ويظل تقدير عمل أهل الخبرة والموازنة بين آرائهم فيما يختلفون فيه خاضعًا كغيره من الأدلة لتقدير الجمعية العمومية، باعتباره عنصرًا من عناصر الإثبات فى النزاع.

وترتيبًا على ما تقدم، وفى ضوء عدم صلاحية النزاع الماثل للفصل فيه بحالته الراهنة، إزاء عدم وجود ما يفيد أن مساحة الأرض محل النزاع أصبحت مستطرقة شوارع للمنفعة العامة، وعدم تقديم المخطط التفصيلى والمخطط الاستراتيجى العام لمركز جرجا لبيان ما إذا كانت تلك المساحة مبينة بالمخطط كشوارع، وكذا عدم تحديد

المساحة المتنازع عليها على وجه الدقة، وعدم وجود البيانات الأساسية المتعلقة بهذه المساحة من واقع السجلات الرسمية والخرائط المساحية لدى الهيئة المصرية العامة للمساحة، لذا فقد ارتأت الجمعية العمومية تكليف طرفى النزاع بتأليف لجنة فنية، وحددت مهامها على نحو ما سيرد تفصيلاً بالمنطوق.

لـــذلـــك

انتهت الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع، إلى تكليف طرفى النزاع بتأليف لجنة فنية مشتركة برئاسة ممثل عن الهيئة المصرية العامة للمساحة، وعضوية ممثل عن الوحدة المحلية لمركز جرجا – محافظة سوهاج، وممثل عن الهيئة القومية لسكك حديد مصر، تكون مهمتها تحديد مساحة الأرض محل النزاع على وجه الدقة، وتحديد البيانات الأساسية لها من واقع السجلات الرسمية والخرائط المساحية، وما إذا كانت المساحة محل النزاع تدخل ضمن المساحات الواردة بالأمر العالى الملكى الصادر بتاريخ ١٨٩٠/٤/٨م وكذا قرار رئيس الجمهورية رقم (٥٢٠) لسنة ١٩٨٠ الصادر بتاريخ ١٩٨٠/١٠/١٣، وكذلك لبيان ما إذا كانت تلك المساحة تدخل ضمن المخطط التفصيلى والمخطط الاستراتيجى العام لمركز جرجا كشوارع مخصصة للمنفعة العامة، وبحث السند القانونى لدى طرفى النزاع فى ملكيته لهذه المساحة، على أن يتم موافاة الجمعية العمومية بتقرير اللجنة فى هذا الشأن قبل انعقاد جلسة ٢٠١٨/٦/٢٧ .

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

تحريرًا في: ١١ / ٢٠١٨

رئيس
المكتب الفني

المستشار/
مصطفى حسين سيد أبو حسين
نائب رئيس مجلس الدولة

رئيس
الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع

المستشار/
يحيى أحمد راغب دكروري
النائب الأول لرئيس مجلس الدولة